حق المعلم في تأديب المتعلم من منظور الفقه والقانون

بهاء كامل عبيد حمزة
مرحلة الدكتوراه
جامعة طهران /مجمع فرابي / قسم الفقه والحقوق الإسلامي
Rguns0945@gmail.com

بأشراف : محمد اديبي مهر
الأستاذ المشارك بجامعة طهران ، قسم الفقه والقانون
madiby@ut.ac.ir

الكلمات المفتاحية: تعليم الكتاب، المتعلم، الفقه الاسلامي، القانون.

كيفية اقتباس البحث
حمزة، بهاء كامل عبيد ، محمد اديبي مهر ، حق المعلم في تأديب المتعلم من منظور الفقه والقانون، مجلة مركز بابل للدراسات الانسانية، تشرين الثاني ٢٠٢٦، المجلد:١٦ ،العدد:١١ .

هذا البحث من نوع الوصول المفتوح مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي لحقوق التأليف والنشر (Creative Commons Attribution) تتيح فقط للآخرين تحميل البحث ومشاركته مع الآخرين بشرط نَسب العمل الأصلي للمؤلف، ودون القيام بأي تعديل أو استخدامه لأغراض تجارية.

مفهرسة في Indexed
IASJ

مسجلة في Registered
ROAD

The Teacher's Right to Discipline the Learner: A Perspective from Islamic Jurisprudence and Law

Bahaa Kamel Obeid Hamza
Doctoral Program
University of Tehran / Farabi Campus /
Department of Islamic Jurisprudence and Law
Rguns0945@gmail.com

Supervised by:
Mohammad Adibi Mehr
Associate Professor at the University of Tehran, Department of Jurisprudence and Law

Keywords : Teaching the Scripture, the learner, Islamic jurisprudence, law.

How To Cite This Article
Hamza, Bahaa Kamel Obeid , Mohammad Adibi Mehr, The Teacher's Right to Discipline the Learner: A Perspective from Islamic Jurisprudence and Law,Journal Of Babylon Center For Humanities Studies, November 2026,Volume:16,Issue 11.

This is an open access article under the CC BY-NC-ND license (http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/

This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International License.

Abstract:

Education is one of the fundamental pillars of Islamic thought, considered the foundation for building a healthy and advanced society. The Holy Quran presents the message of the prophets in three axes: "purification, teaching the Book, and wisdom." It is a divine duty. Commentators such as Allameh Tabatabai have emphasized that education without instruction is not only useless but can also be dangerous, as knowledge without ethics leads to deviation (Tabatabai, 1995, vol. 18, p. 65). Therefore, education in the Islamic view is not only the transfer of knowledge, but also the guidance of humans toward moral and spiritual perfection.

Islam, as a comprehensive religion, does not consider education limited to religious sciences, but rather emphasizes all areas of human knowledge and education. The Holy Prophet (peace be upon him) said: "Seeking knowledge is a duty for all Muslims, male and female" (Hurr al-Amili, 1409 AH, vol. 1, p. 15). This hadith demonstrates that education in Islam is not limited to a specific class, but rather is a universal duty. Education is an integral part of education. The importance of this issue in Islamic texts has expanded the teacher's duties to include not only imparting knowledge but also providing educational guidance to the student.

In Nahjul Balagha, Imam Ali (peace be upon him) says, "I am a scholar of the Word of God" (Nahjul Balagha, Wisdom 147). This interpretation demonstrates the great value of the teacher and his unparalleled role in the academic and spiritual lives of students. Indeed, the teacher is the intermediary in transmitting knowledge and morals from the past generation to the future, and for this reason, his role is recognized in the same way as the role of parents in education. Some jurisprudential sources also consider the teacher the "guardian of education" of the student, with special duties and rights (Muhaqqiq Hilli, 1415 AH, vol. 2, p.43). This elevated status brings the teacher special rights, the most important of which is the right to discipline.

In addition to the teacher, the student also occupies an important position in Islamic jurisprudence and ethics. The Holy Qur'an instructs people to strive to "seek knowledge" and seek the gates of knowledge (Zumar: 9). From an Islamic perspective, a student is someone who should sit before his teacher with humility and politeness, considering him as one of his second children (Al-Ghazali, 1406 AH, Vol. 1, p. 54). This special status has made the relationship between teacher and student in Islamic jurisprudence not only an educational contractual relationship, but also a profound educational and moral relationship in which mutual responsibility is also taken into account.

الملخص:

التعليم هو أحد الركائز الأساسية في الفكر الإسلامي الذي يعتبر أساسا لبناء مجتمع سليم ومتطور . يقدم القرآن الكريم رسالة الأنبياء في ثلاثة محاور: "التطهير وتعليم الكتاب والحكمة": إنه واجب إلهي. أكد معلقون مثل علامة طباطبائي أن التعليم بدون تعليم ليس مفيدا فحسب ، بل يمكن أن يكون خطيرا أيضا ، لأن العلم بدون أخلاقيات يؤدي إلى الانحراف (طباطبائي ،

١٩٩٥ ، المجلد ١٨ ، ص ٦٥). لذلك ، فإن التعليم في النظرة الإسلامية ليس فقط نقل المعرفة ، ولكن أيضا توجيه البشر نحو الكمال الأخلاقي والروحي.

الإسلام كدين شامل لا يعتبر التربية مقتصرة على العلوم الدينية، بل يؤكد على جميع مجالات المعرفة والتربية الإنسانية. قال النبي الكريم (صلى الله عليه وسلم): "طلب العلم واجب على جميع المسلمين والمسلمين" (حر العاملي، ١٤٠٩هـ، ج ١: ص ١٥). يوضح هذا الحديث أن التعليم في الإسلام لا يقتصر على طبقة معينة، بل هو واجب عالمي. التعليم جزء لا يتجزأ من التعليم. أدت أهمية هذه المسألة في النصوص الإسلامية إلى توسيع واجبات المعلم ليس فقط لنقل المعرفة ولكن أيضا إلى التوجيه التربوي للطالب.

في نهج البلاغة يقول الإمام علي (عليه السلام): "أنا عالم في كلمة الله" (نهج البلاغة، الحكمة ١٤٧). يدل هذا التفسير على القيمة الكبيرة للمعلم ودوره الذي لا مثيل له في الحياة العلمية والروحية للتلاميذ. في الواقع، المعلم هو الوسيط في نقل المعرفة والأخلاق من الجيل الماضي إلى المستقبل، ولهذا السبب يتم الاعتراف بدوره بنفس الطريقة التي يعترف بها دور الوالدين في التربية. كما أن بعض المصادر الفقهية تعتبر المعلم "ولي التربية" للطالب الذي له واجبات وحقوق خاصة (محقق حلي، ١٤١٥هـ، ج ٢: ص ٤٣). وهذه المكانة الرفيعة تجلب للمعلم حقوقا خاصة، ومن أهمها الحق في التأديب.

بالإضافة إلى المعلم ، يحتل الطالب أيضا مكانة مهمة في الفقه والأخلاق الإسلامية. يطلب القرآن الكريم من الناس السعي إلى "البحث عن العلم" والبحث عن أبواب المعرفة (زمر: ٩). من وجهة النظر الإسلامية ، الطالب هو الشخص الذي يجب أن يجلس أمام المعلم بتواضع وأدب ويعتبره أحد أواده الثاني. الغزالي، ١٤٠٦هـ، ج ١، ص ٥٤). هذا المكانة الخاصة جعلت العلاقة بين المعلم والطالب في الفقه الإسلامي علاقة تربوية تعاقدية فحسب ، بل أيضا علاقة تربوية وأخلاقية عميقة تؤخذ فيها المسؤولية المتبادلة في الاعتبار أيضا.

مقدمة

كلمة "تأديب" في المصادر الفقهية والمعجمية تعني "تعليم الأخلاق الحميدة والمنع من سوء السلوك" (راغب أصفهاني، ١٤١٢هـ: ص ٣٤). يختلف التأديب عن "العقاب" أو "التعزير" لأن هدفه تصحيح السلوك وتنمية الشخصية وليس مجرد العقاب. ويرى فقهاء الإمامة أن التأديب في مجال تربية الأبناء والتلاميذ يعتبر من حقوق المعلمين وأولياء الأمور، على أن يتم التأديب

من خلال الملاحظة يجب أن يكون مصحوبا بالكفاية وتجنب الأذى (نجفي، ١٩٨١، المجلد ٤١: ص ٦١٢).

في الفقه الإسلامي، فإن مسألة الحق في تأديب المعلم لها تاريخ طويل، وقد تناول الفقهاء الشيعة والسنة هذه المسألة في كتبهم. ويقول محقق الحلي في "شرعي الإسلام" أنه إذا عصى الطالب أو احتاج إلى إصلاحه في التربية الأخلاقية، فله الحق في تأديبه في إطار معين (محقق الحلي، ١٤١٥هـ، ج ٢: ص. ٤٥). في الفقه السني ، يذكر ابن قدامة هذا الحق للمعلم ذي الظروف الخاصة (ابن قداما ، ١٩٨٣ ، ج ١٠: ص ٣٥٤). لذلك ، فإن تأديب الطالب معترف به كأحد حقوق المعلم ، ولكن مع قيود تمنع الإفراط أو الأذى.

لطالما أكد الفقهاء على أن الحق في تأديب المعلم ليس مطلقا ويجب أن يقتصر على شروط معينة، بما في ذلك مراعاة مصالح الطالب الفضلى، وتجنب الأذى الجسدي والنفسي، والتناسب بين خطأ الطالب ونوع التأديب (الإمام الخميني، ١٤٠٨هـ، ج ٢، ص ٥١٢). بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يكون التأديب هو الملاذ الأخير بعد الإرشاد والإرشاد. وتدل هذه القيود على أن الغرض من الفقه في منح هذا الحق هو التربية والإصلاح إنه ليس انتقاما أو ممارسة للسلطة.

في القانون المعاصر ، تمت مناقشة الحق في تأديب المعلمين. في القانون الإيراني ، تم التأكيد دائما على مبدأ الكرامة الإنسانية وحظر الإيذاء الجسدي في المدارس. تحظر اللائحة التنفيذية لوزارة التربية صراحة العقاب البدني ولا تسمح إلا ب "أساليب التعليم غير العنيفة" (اللائحة التنفيذية للمدارس، المادة ٧٥). ومع ذلك، في القوانين الجنائية لبعض البلدان الإسلامية مثل العراق ومصر، لا يزال التأديب محظورا. يتم قبوله في إطار معقول للمعلمين. ويرجع هذا الاختلاف إلى اختلاف التصورات للعلاقة بين الفقه والقانون.

ومن القضايا المهمة في هذا الصدد التحدي بين التعاليم الفقهية، التي تسمح بتأديب المعلم في إطار معين، والقوانين المعاصرة، التي تحظر أي شكل من أشكال العقوبة البدنية بسبب اهتمامها بحقوق الإنسان والاتفاقيات الدولية. وقد أدى هذا التعارض إلى نقاشات جادة بين الفقهاء والفقهاء. ويرى البعض أنه يجب تقديم تفسير جديد ل"الانضباط" مع الحفاظ على المبادئ الفقهية، والتي تشمل يجب أن تكون الأساليب غير عنيفة (موسوي بجنوردي ، ٢٠٠٥: ص ٢١٩).

تعتبر الدراسة المقارنة لحق المعلم في التأديب ذات أهمية خاصة من منظور الفقه والقانون، حيث توضح كيف يمكن مواءمة التعاليم الإسلامية التقليدية مع احتياجات العصر

الحديث والقانون الدولي. ستكون الدراسة المقارنة للفقه الإمامي والفقه السني وقوانين الدول الإسلامية المختلفة وسيلة لتقديم حلول عملية في النظام التعليمي المعاصر. كما يمكن لهذه الدراسة أن تمهد الطريق لإصلاح القوانين والأنظمة التعليمية. حفاظا على حقوق الطلاب واحترام الدور التربوي للمعلم.

تعد مسألة الحق في تأديب المعلمين في النظام التعليمي اليوم من القضايا المهمة التي تتطلب بحثا متعمقا ومنهجيا. العديد من الأضرار التعليمية ناتجة عن تجاوزات أو تجاوزات في هذا المجال. يؤدي عدم وجود إطار قانوني واضح أحيانا إلى انتهاك حقوق الطلاب أو إضعاف سلطة المعلم. لاستخدامها من قبل النظامين التعليمي والقضائي.

ووفقا لما سبق فإن السؤال الرئيسي هو هل يحق للمعلم تأديب الطالب من منظور الفقه والقانون وإذا كان الأمر كذلك فما هي حدوده وشروطه وكيف ينبغي مواءمته مع ظروف العصر الحالي؟ لتقديمها.

المبحث الأول

الأسس الفقهية للحق في التأديب

١.مكانة المعلم في المصادر الإسلامية (القرآن والسنة)

في المصادر الإسلامية ، يحتل المعلم مكانة عالية ويذكر في العديد من الأحاديث باعتباره وريث الأنبياء. قال النبي (صلى الله عليه وسلم): "العلماء وريث الأنبياء" (القليني ، ١٤٠٧ هـ ، ج ١: ص ٣٤). هذا المنصب الرفيع للمعلم يضع مسؤوليات مثل التربية والتصحيح والإرشاد على عاتقه. ويتطلب ذلك أحيانا استخدام الحق في التأديب في إطار معقول

يقدم القرآن الكريم التعليم والتعلم كأحد أعظم نعم الله. في سورة ، يأمر الله النبي (صلى الله عليه وسلم): "تلاوئ القرآن وربك الرحيم الذي يعرف بالقلم معرفة الإنسان بما لم يعلمه" (: ٣-٥). تبين هذه الآيات أن التربية هي مظهر من مظاهر الكرامة الإلهية. وعلى هذا الأساس، فإن كل من يسير في طريق التربية يكتسب مكانة مقدسة. وقد اعتبر المفسرون المعلم تجسيدا ل "التربية الإلهية"، وهذا الوضع الخاص يوفر أساسا لحقوقه وصلاحياته كمربي (طباطبئي، ١٩٩٥، المجلد ٢٠: ص. ٣٢)

كما تشير آيات القرآن إلى دور المعلم في التربية الأخلاقية. وفي وصف رسالة النبي يقول: "من أرسل الأميين رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قرأ عليهم آيات القرآن وعلمهم الكتاب والحكمة" (جمعة: ٢). هذه الآية تبين بوضوح أن واجب التعليم مصحوب بالتطهير والتأديب. وقد ذكر

مفسرون مثل فخر الرازي أن التعليم بدون تطهير ليس فعالا وأن المعلم الحقيقي هو من لديه العلم يجب أن يتعلم ويطهر النفوس (فخر الرازي ، ١٤٢٠هـ ، ج ٣٠ : ص ٢١٦) .

في الأحاديث ، يتم تقديم المعلم أحيانا على أنه الوصي على التعليم. يقول الإمام علي (عليه السلام): "علمني كلمة الكلمة فصار عبدة" (نهج البلاغة ، الحكمة ١٤٧). يدل هذا القول على أن الطالب لديه نوع من التبعية والخضوع للمعلم. لقد فهم الفقهاء من هذا الحديث أن المعلم ، مثل الأب ، له الحق والواجب في تربية الطالب ويمكنه تأديبه إذا لزم الأمر ، فيما يتعلق بمصالحه (نجفي: ١٩٨١ ، المجلد ٤١ ، ص. ٦١٠)

وقد تم التأكيد في العديد من الأحاديث على احترام المعلم وقبول دوره التربوي. قال النبي صلى الله عليه وسلم: "أنا لك كأب أبيك" (ابن ماجة، ١٤٠٣هـ، ج ١، ص ٨٣). يبين هذا الحديث بوضوح أن النبي (صلى الله عليه وسلم) يدخل دوره كأب في موقع التأديب وللمعلم الحق في التربية وفقا لهذا التقليد. وقد وفرت هذه الأحاديث أساسا فقهيا لحق تأديب المعلم

وكثيرا ما يدرس الفقهاء في مناقشة التأديب حق المعلم مقارنة بحق الوالدين. وكما أن للوالدين الحق في تأديب أبنائهم للتربية، فإن للمعلم أيضا حق مماثل بسبب مسؤوليته التربوية والأخلاقية (محقق حلي، ١٤١٥هـ، ج ٢: ص ٤٥). والفرق هو أن حق الوالدين أصيل وطبيعي، بينما حق المعلم هو نتيجة العقد التربوي ودوره الاجتماعي

يعتبر الفقهاء الإسلاميون وضع المعلم ليس فقط وظيفة، بل رسالة اجتماعية. يقدم علامة حلي في كتابه "قواعد الأحكام" المعلم على أنه "وصي" المجتمع في مسألة المعرفة والأخلاق (العلامة حلي، ١٤١٢هـ، ج ١: ص ٣١٢). وقد تسبب هذا المنصب في امتلاك المعلم صلاحيات أكثر من الموظف التربوي وقدرته على اتخاذ إجراءات لإصلاح الطلاب

كما تظهر السنة النبوية (صلى الله عليه وسلم) العديد من الأمثلة على التأديب التربوي. في تعليم الأطفال والشباب، استخدم النبي صلى الله عليه وسلم أساليب التشجيع والتوبيه، وفي بعض الحالات التأديب المعتدل (السيوطي، ١٤٠٤هـ، المجلد ٢: ص ٥٤). كان هذا التقليد النبوي هو النموذج الرئيسي للفقهاء لتحديد حدود الانضباط.

في الفقه السني، للمعلم أيضا مكانة خاصة. يكتب الغزالي في "إحياء علوم الدين" أن على المعلم أن يكون رحيما مثل الأب وأن يستخدم التأديب إذا لزم الأمر لتصحيح التلميذ، ولكن لا ينبغي أبدا أن يخرج عن حد الاعتدال (الغزالي، ١٤٠٦هـ، ج ١: ص ٥٨).

لقد أكدت التقاليد الإسلامية مرارا وتكرارا أن المعلم ليس مجرد ناقلة للمعرفة، بل هو "مرشد أخلاقي". يقول الإمام الصادق (ع): "كن مضربا لأشخاص غير لسانك" (حر العاملي،

١٤٠٩هـ، ج ١٦، ص ١٦٣). يبين هذا البيان أن الدور التربوي للمعلم يتجاوز نقل المعرفة، وهذا يعزز ضرورة التأديب والإصلاح لدى التلميذ

إن الجمع بين التربية والثقافة في الآيات والأحاديث يدل على أن واجب المعلم ذو شقين: أحدهما نقل المعرفة والآخر هو التربية الأخلاقية. ولهذا السبب لا يحق للمعلم فحسب بل واجب تصحيح الطالب إذا لزم الأمر. وأحيانا يتم تحقيق هذا الإصلاح بالنصيحة والإرشاد وأحيانا من خلال التأديب العملي (موسوي الخميني ١٤٠٨هـ ج ٢: ص. ٥١٠).

بشكل عام ، أدخلت المصادر الإسلامية ، بما في ذلك القرآن والسنة ، مكانة المعلم على مستوى عال جدا واعتبرته نفس الآباء والأنبياء في مسألة التربية. يشكل هذا الموقف الأساس الفقهي للحق في التأديب ، لكنه دائما ما يكون مصحوبا بقيود دينية وأخلاقية لمنع التطرف. لذلك ، فإن الحق في تأديب المعلم له جذور عميقة في المصادر الإسلامية وجزء مهم من تعتبر أسسا فقهية في هذا الشأن.

٢ .مفهوم "التأديب" واختلافه بالعقاب والتعزير

كلمة "تأديب" مشتقة من جذر "الأدب" وتعني تعليم الأخلاق وتعديل السلوك وتنمية الشخصية (ابن منظور ١٤١٤هـ ، ج ١: ص ٤٥). لذلك ، فإن "التأديب" هو في الأساس عملية تصحيحية وتربوية ، وليس مجرد فرض العقاب.

وقد عرف الفقهاء "التأديب" بأنه "إلحاق نوع من المشقة أو تثبيط محدود بقصد الإصلاح والتربية" (نجفي، ١٩٨١، المجلد ٤١: ص ٦١٢). يناقش التأديب في الغالب في مجال علاقات الوالدين بالقصر، والغرض منه هو منع الانحراف وتعليم الأدب، وليس فرض عقوبات جنائية.

من وجهة نظر الفقه الإسلامي، التأديب هو حق مستمد من مسؤولية التربية. وكما أن للوالدين الحق في تأديب أبنائهم في إطار معين، كذلك يحق للمعلم، ولكن هذا الحق ينبع من العقد التربوي والاجتماعي (محقق حلي، ١٤١٥هـ، ج ٢، ص ٤٥). لذلك فإن التأديب وسيلة للتربية وليس هدفا مستقلا.

"العقاب" تعني حرفيا "التحذير والتحذير"، ولكن في الأدبيات الفقهية والتربوية تعني صعوبة الانتباه إلى الخطأ (راغب أصفهاني، ١٤١٢هـ: ص ٣٤). يمكن أن تكون العقوبة لفظية أو نفسية أو جسدية، لكن التأديب أوسع ويشير إلى التصحيح الشامل للسلوك.

التأديب والعقاب كلاهما أدوات تربوية، لكن الفرق الرئيسي بينهما هو في الهدف. العقاب هو مجرد رادع، بينما التأديب تصحيحي وتربوي. بعبارة أخرى، قد تكون العقاب مؤقتة، لكن التأديب يسعى إلى إحداث تغيير دائم في شخصية الطالب (غزالي، ١٤٠٦هـ، المجلد ١: ص ٥٤).

تعزير في الفقه الإسلامي تعني "العقوبة غير الدينية" التي يحددها القاضي الشرعي بناء على ملاءمة الجريمة ونوعها (شهيد ثاني، ١٤١٠ هـ، ج ٩: ص ١٤٧). تعتزير في الغالب في مجال الجرائم والعقوبات، وهدفها الأساسي هو تطبيق العدالة الجنائية.

يكمن الاختلاف الرئيسي بين التأديب والتعزير في الحوزة العلمية والمرجعية لأفعالهما. يتم التأديب في المجال التربوي ومن قبل الآباء أو المعلمين، ولكن التعزير يطبق في المجال القضائي ومن قبل القاضي الديني (نجفي، ١٩٨١، المجلد ٤١: ص ٦١٥). كما أن التأديب محدود ويستهدف تصحيح القاصرين، في حين أن التعزير أوسع ويشير إلى البالغين الجانحين وعلى الرغم من الاختلافات، فإن كلا المفهومين مشتركان في الإصلاح والردع. ولهذا السبب، اعتبر بعض الفقهاء الانضباط نوعا من "التعزر الخفيف"، ولكن بشرط أن يبقى في المجال التربوي ولا يتحول إلى عقوبة قضائية (الإمام الخميني، ١٤٠٨هـ، المجلد ٢: ص ٥١٢).

من منظور علم النفس التربوي ، يجب أن يكون الانضباط كطريقة تصحيحية متناغما مع المبادئ العلمية. يكون الانضباط فعالا عندما يكون مصحوبا بالمحبة وشرح السلوك الصحيح وتقديم نموذج (شرفي ، ٢٠٠٢: ص ٩٢). يبدو أن هذه النظرة العلمية متوافقة مع التعريف الفقهي للانضباط ، والذي يهدف إلى الإصلاح

وقد حذر الفقهاء مرارا وتكرارا من أنه لا ينبغي تفسير التأديب على أنه عقاب شديد أو إيذاء جسدي. وقد ورد في الأحاديث أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يضرب أحدا بيده إلا في ساحة المعركة (السيوطي، ١٤٠٤هـ، ج ٢، ص ٥٥).

من وجهة نظر أخلاقية، يقوم التأديب على المحبة والرحمة، والعقاب يقوم على التحذير والتحذير، ويقوم التعزير على إدارة العدالة الجنائية. هذا الاختلاف الأساسي يجعل لكل منهم مكانة خاصة في الفقه والقانون ولا ينبغي الخلط بينه وبين بعضه البعض (موسوي بجنوردي، ٢٠٠٥: ص ٢٢١)

ونتيجة لذلك، فإن "الانضباط" في الفقه الإسلامي يعني الإصلاح والتثقيف فيما يتعلق بالنفعية وتجنب العنف. يختلف هذا المفهوم عن "العقاب" و"التعزير" لأن الأول هو جانب تحذيري والثاني في الولاية القضائية.

٣.الحجج الفقهية لجواز تأديب الطالب من قبل المعلم

على مدار تاريخ الفقه الإسلامي ، اعتمد الفقهاء على مختلف الحجج القرآنية والحديثية والعقلية لجواز تأديب الطالب من قبل المعلم. تنشأ المشكلة الرئيسية من أن التعليم لن يكون فعالا بدون أدوات وقائية وتصحيحية ، خاصة في مواجهة أخطاء الطالب وعصيانه. كما يجب عليه أن

يأخذ التربية الأخلاقية والسلوكية للطالب واستخدام أدوات التأديب في إطار القواعد الدينية (موسوي الخميني، ١٤٠٨هـ، ج ٢: ص ٣١٢).

ومن البراهين القرآنية المهمة آية "وأمر الناس بالصلاة والصبر معهم" (طه: ١٣٢) التي تنص على واجب الآباء في الأمر بالخير وتربية أبنائهم. وقد استخدم الفقهاء هذه الآية ليقولوا إن مسؤولية التربية تمتد إلى الآباء وبالتالي على المعلمين، لأن المعلم هو في الواقع خليفة الوالدين في البيئة التربوية، ومثلهم يحق له استخدام الأساليب التأديبية المشروعة لتصحيح سلوك الطلاب (طباطبائي، ١٩٩٥، المجلد ١٦: ص ٢٠١)

كما تشير الأحاديث بشكل مباشر إلى شرعية التأديب. فعلى سبيل المثال، الحديث الشهير عن النبي (صلى الله عليه وسلم) الذي قال: "تأدبوا أولادكم على الصفات الثلاث هي حب نبيك وحب أهل البيت وقراءة القرآن" (حر العاملي، ١٤٠٩هـ، ج ١٥، ص ١٩٥). للمعلمين، بصفتهم ممثلين للمجتمع في تربية الأطفال، بناء على هذا الحديث، الحق في ذلك وعليهم واجب الانضباط

ويرى الفقهاء الإماميون، معتمدين على مبدأ "الأشخاص الذين يسيطرون على أموالهم وأنفسهم" (نجفي، ١٩٨١، ج ٢٢، ص ٤٥)، أنه كما أن الوالدين لديهم الولاية على تأديب أبنائهم، فإن هذه الولاية تفوض أيضا إلى المعلم بشكل محدود. والسبب هو أنه عندما يعهد أولياء الدين بالطفل إلى المعلم، فإنهم يفوضونه هذا الحق ضمنيا، ويعتبر الفقه الإسلامي هذا التفويض صحيحا (شهيد ثاني، ١٤١٠هـ، ج ٤): ص. ٩٧).

كما قبل الفقهاء السنة شرعية تأديب المعلم من خلال الاعتماد على "مبدأ مصلحة الرسول" و"حاجز الوسائل". ويعتقدون أنه إذا لم يتمكن المعلم من إبقاء الطالب في إطار من الانضباط والأخلاق، فلن يتحقق التعليم فحسب، بل سيعاني المجتمع أيضا. لذلك يعتبر الانضباط وسيلة لتحقيق المصلحة العامة (ابن قدامة، ١٤٠٥هـ، ج ١٠: ص. ٣٥٥).

من وجهة نظر فقهية فإن الأحاديث حول "حق الوالدين في معاقبة أبنائهم باعتدال " تشمل المعلم أيضا. وقد جادل الفقهاء باستخدام قاعدة "تهذيب الموضوع" بأن سبب جواز تأديب الوالدين هو ضرورة تربية الطفل ، وهذا السبب موجود أيضا في حالة المعلم. لذلك ، يمكن للمعلم أيضا تأديب الطالب في حدود معينة (مطهري ، ٢٠٠٠: ص. ١١٤)

حجة فقهية أخرى هي إجماع الفقهاء. فقد نص العديد من الفقهاء في فصول فقهية مثل "كتاب الحدود والتعزيرات" أو "كتاب النكاح والولاية" على أن المعلم يمكن أن يؤدب التلميذ بشرط ألا يتجاوز الحد الديني. على سبيل المثال، يؤكد محقق الحلي في شرعي الإسلام أن "على المعلم

أن يؤدب الصبي بخفة بإذن من ولي الأمر" (الحلي، الحق، الهل، الوفاء بذلك). ١٤١٣ هـ ، المجلد ٢ ، ص. ٦٥). ويدل هذا التوضيح على إجماع الفقهاء على مبدأ الإباحة.

بالإضافة إلى الإجماع، فإن سبب العقل يدل أيضا على شرعية هذا الأمر، لأن العقل يملي أن التعليم غير مكتمل بدون آليات تصحيحية. إذا لم يكن لدى المعلم أي أدوات ردع، فسوف تتعطل عملية التعلم وسيتم انتهاك حقوق الطلاب الآخرين. لذلك فإن العقل باعتباره أحد مصادر الاستدلال الفقهي يؤكد جواز التأديب (مكارم شيرازي ١٤٢٦هـ ج ٣: ص. ٢١٢)

وبطبيعة الحال، لطالما شدد الفقهاء على الحد من التأديب. وقد ذكروا معايير مثل "عدم الإفراط"، و"التناسب مع السن والخطأ"، و"عدم الأذى الجسدي"، و"احترام كرامة الطالب". ولهذا السبب، فإن الحق في التأديب غير معروف بمعنى العقوبة المطلقة، بل بمعنى "الإصلاح في إطار الكرامة الإنسانية". ، ١٤١٧ هـ ، المجلد ١ ، ص ١٧٨)

ونتيجة لذلك، واستنادا إلى القرآن والسنة والإجماع والعقل، يمكن القول إن شرعية حق المعلم في تأديب الطالب قد ثبتت بقوة في الفقه الإسلامي. ومع ذلك، فإن هذه الشرعية ليست مطلقة ودائما ما تكون مصحوبة بقيود دينية وأخلاقية. المعلم ملزم باستخدام التأديب فقط لغرض التصحيح، وليس لإشباع الغضب أو فرض الهيمنة. لذلك فإن مبدأ جواز التأديب مؤكد، لكن نطاقه وجودته يتطلبان دراسة متأنيةوهي في المصادر الفقهية والقانونية (يزدي، ١٤١٨هـ، المجلد ٢: ص ٢٣٤).

المبحث الثاني

حق المعلم في التأديب من منظور الأديان الإسلامية

١.وجهة نظر الفقه الإمامي (آراء فقهاء مثل محقق الحلي)، شهيد ساني، العلامة حلي، الإمام الخميني)

على مدار تاريخه، أولى الفقه الإمامي اهتماما خاصا لمسألة تأديب الأبناء والطلاب من قبل المعلمين. الأساس الرئيسي في هذا الرأي هو تفويض الوصاية المحدودة من قبل الوالدين للمعلم. كثيرا ما قبل الفقهاء الشيعة هذا الحق، لكنهم جعلوه مشروطا بشروط مثل إذن ولي الأمر ومراعاة الحدود الدينية.إذا كان خاليا من أي جانب مزعج (طباطبائي يزدي، ١٤١٨هـ، ج ٢، ص ٢٣٤)

في "شريعت الإسلام"، يذكر محقق الحلي صراحة أنه يجوز للمعلم تأديب الطفل، على أن يتم ذلك بإذن ولي الأمر وألا يتجاوز حد "ثلاث ضربات خفيفة". ويؤكد أن الغرض من التأديب هو

التصحيح، وليس العقاب بقصد الإساءة. الطفل محمي من التطرف والعنف (حلي، ١٤١٣هـ، ج ٢، ص ٦٥)

كما تناول العلامة الحلي مسألة تأديب الطلاب في قواعد الأحكام ويعتبرها جزءا من واجبات المعلم. ويذكر أنه إذا تخلف الطالب عن أداء واجباته العلمية والأخلاقية جاز للمعلم تأديبه، ولكن يجب أن يكون هذا التأديب معتدلا ومناسبا لعمره ووضعه. ويؤكد العلامة أن التأديب دون إذن ولي الأمر لا يجوز وشرعيته فقط في إطار تفويض الوالدين (العلامة حلي، ١٤١٤هـ، ج ٣، ص ١١٢).

في "مسالك الأفهام"، يتحدث شهيد آل ثاني عن حدود التأديب. يقول: "يجوز للمعلم تأديب الصبي بالضرب الخفيف، إذا كان الإذن له، ولا يجوز تجاوز الثلاثة". ص. ٩٧)

كما يؤكد الإمام الخميني في "تحرير الوسيلية" رأي فقهاء السابق، ويذكر أن المعلم له الحق في التأديب، لكن هذا الحق مشروط بمراعاة المعايير الدينية. ويضيف أنه إذا أضر المعلم بالطالب أكثر من المعتاد فسيكون ضامنا للدية. ويبين هذا البيان اهتماما دقيقا بالجوانب القانونية والفقهية للموضوع وكذلك مراعاة حقوق الطالب (موسوي الخميني، ١٤٠٨هـ، ج ٢): ص. ٣١٢)

السمة البارزة لوجهة نظر الإمام الخميني هي أنه بالإضافة إلى قبول مبدأ الحق في التأديب ، فإنه يولي اهتماما أيضا للمسؤوليات القانونية للمعلم. من وجهة نظره ، لا يسمح للمعلم بالتأديب إلا عندما تكون نيته هي الإصلاح وليس الانتقام أو العنف. كما أن أي إصابة جسدية خارج الحدود المعتادة ، حتى في حالة النية التربوية ، ستكون مضمونة.

بشكل عام، يؤكد فقهاء الإمامة، على الرغم من الاختلافات الطفيفة، على مبدأ مشترك: للمعلم الحق في التأديب، لكن هذا الحق محدود ومقيد. تشمل القيود إذن ولي الأمر، وتناسب التأديب، واللاعنف، واحترام كرامة الطالب. وتدل هذه القيود على أن الفقه الإمامي يحاول الموازنة بين ضرورة التربية وحماية حقوق الطفل (فاضل لنكراني، ١٤١٧هـ، ج ١: ص. ١٧٨).

كما يعتبر بعض الفقهاء المعاصرين التأديب البدني غير ضروري بسبب الظروف التربوية الجديدة ويؤكدون أكثر على الأساليب النفسية والأخلاقية. وهم يعتقدون أن هدف فقهاء الماضي من خلال الانضباط كان استخدام الأساليب المناسبة لعصرهم، واليوم يمكن استخدام طرق بديلة. ومع ذلك، لا يزال مبدأ الحق في التأديب ساريا في الفقه الإمامي، على الرغم من أن شكل تطبيقه قد شهد تحولا (مكارم شيرازي)، ١٤٢٦هـ ، المجلد ٣: ص. ٢١٢).

لذلك فإن وجهة نظر الفقه الإمامي تقوم على جواز تأديب التلميذ، لكن هذا الإباحة لا يعني أبدا جواز العنف. المنهج السائد هو استخدام التأديب اللطيف لتصحيح الأخطاء وتعليم القيم. هذا الرأي مع الحفاظ على سلطة المعلم يحمي أيضا حقوق الطفل ويمنع تحول العلاقة التربوية إلى علاقة استبدادية (مطهري، ٢٠٠٠: ص. ١١٥)

ونتيجة لذلك، اعترف الفقه الإمامي بالاعتماد على مصادر موثوقة وآراء فقهاء بارزين بحق المعلم في تأديب الطلاب وحدد شروطه وحدوده. وهذا يدل على أن الفقه الشيعي يسعى إلى تحقيق نظام تعليمي عادل لا يكون فيه المعلم ولا التلميذ أعزل. (يزدي، ١٤١٨هـ، المجلد ٢، ص ٢٣٤).

٢.وجهة نظر المذاهب السنية (الحنفي)، الشافعي، المالكي والحنبلي)

لقد قبل الفقه السني ، مثل الفقه الإمامي ، مبدأ جواز تأديب الطالب من قبل المعلم ، لكن هناك خلافات بين المذاهب الفكرية الأربع حول حدودها وشروطها ، وأساسها العام هو ضرورة تربية التلميذ وإصلاحه ومكانة المعلم كمثقف للمجتمع الإسلامي . ص. ٣٥٥)

يعتبر الفقهاء الحنفي التأديب جائزا لاهتمامهم الخاص بمصالح الرسول والعادات، ويؤكدون أن للمعلم الحق في تأديب التلميذ كالأب، لكن هذا الحق مشروط بمراعاة حد الاعتدال. يقول أبو حنيفة إن المعلم لا يستطيع أن يوجه الطالب أكثر من عشر ضربات، ويجب عليه أن يتجنب الضربات التي تسبب الأذى أو التدنيس (سرخسي، ١٤١٤هـ، ج ٥: ص. ١٢١)

ويرى الحنفيون أن الإذن بتأديب المعلم لا يتطلب إذن ولي الأمر، لأن إسناد الطفل إلى المعلم في حد ذاته يعني تفويض هذا الحق. وهذا الرأي يميزهم عن الفقهاء الإماميين الذين يؤكدون على شرط "إذن ولي الأمر". إلا أن الحنفية وضعوا أيضا حدودا من حيث شدة الضرب والغرض من العقوبة (كاساني، ١٤٠٦هـ، ج ٦: ص. ٢٣٥).

كما قبل الفقهاء الشافعيون مبدأ جواز التأديب، لكنهم أكدوا على حدوده الخطيرة. ويذكر الإمام الشافعي في "اللام" أن المعلم لا يستطيع أن يعاقب الطالب إلا بقصد التصحيح وبأساليب لطيفة. ويعتقد أنه إذا تجاوز المعلم حد الاعتدال يكون ضامنا للدية. وهذا الرأي يقبل الإباحة ويحدد المسؤولية القانونية للمعلم (الشافعي ١٣٩٣هـ ج ٤ ص ٢٧١)

كما يؤكد الشافعيون على كرامة الطالب، ويعتقدون أن التأديب لا ينبغي أن يكون بطريقة تسبب الإذلال أو عدم الاحترام. ولهذا السبب، فضل العديد من الفقهاء الشافعيين الأساليب غير المادية مثل التحذير أو التوبيخ الخفيف أو الحرمان المؤقت من المرافق التعليمية. ويتناغم هذا الرأي بطريقة ما مع المقاربات التربوية المعاصرة (نووي، ٢٠١٣هـ، المجلد ٢٠): ص. ١٤٢)

وقد أظهر الفقه المالكي أشد الانضباط صرامة مقارنة بالمذاهب السنية الأخرى. ويؤكد مالك بن أنس أن المعلم لا يمكنه تأديبه إلا بإذن من ولي الأمر، وذلك أيضا بقدر ثلاث ضربات خفيفة. وعلاوة على ذلك، يعتبر انتهاكا لحق الطالب. وتظهر هذه القيود أن الفقه المالكي يؤكد على "حفظ الكرامة" و"منع العنف" أكثر من المذاهب الفكرية الأخرى.، ١٣٨٤هـ ، المجلد ٥: ص ٨٨)

كما ميز المالكيون بين "التأديب من أجل الإصلاح" و"العقاب على الانتقام". وهم يعتبرون أي عقوبة تنفذ بدافع الغضب أو الغضب محرمة. ولهذا السبب نصح العديد من الفقهاء المالكي في كتبهم المعلمين بالصبر في التعامل مع الطلاب واللجوء إلى التأديب فقط في حالات الضرورة (ابن رشد ١٤٠٨ هـ ، ج ٢): ص. ١٥٤)

الفقهاء الحنبلي عموما مقربون من الحنفية ويقبلون التأديب كحق ديني واجتماعي للمعلم. يقول ابن قداما في المغني: "على المعلم أن يؤدب الصبي بالضرب غير المسموح به، وهذه نية الإصلاح ولا غيره". ويوضح أن المعلم يستطيع معاقبة الطالب حتى من دون إذن ولي الأمر، في إطار الاعتدال. لكنه يشترط أيضا أن التأديب لا ينبغي أن يسبب جرح أو كسر (ابن قداماة، ١٤٠٥هـ، ج ١٠، ص ٣٥٥)

كما رفع الحنبليون، مثل الشافعيين، المسؤولية القانونية للمعلم، ويعتقدون أنه إذا تسبب تأديب المعلم في ضرر جسدي أو ضرر جسدي، فسيكون الضامن. هذه القاعدة مستمدة من المبادئ العامة ل "ضمان اليد" وتمنع المعلمين من إساءة استخدام الحق في التأديب. لذلك، على الرغم من أن مبدأ التأديب شرعي، إلا أن هناك ضمانات قانونية لحماية الطالب (ابن تيمية، ١٤١٦هـ، ج ٣٤: ص. ١١٢)

ويظهر تلخيص الآراء السنية أن جميع المذاهب قبلت مبدأ جواز التأديب، لكنها تختلف في حدوده وشروطه. لقد أعطى الحنفيون والحنبليون أكبر قدر من الحرية للمعلم، ويؤكد الشافعيون على مراعاة الكرامة والضمانات القانونية، وفرض المالكيون المزيد من القيود. ويشير هذا التنوع في الآراء إلى أن الفقه السني، مثل الفقه الإمامي، يكافح بين ضرورة التربية وحماية حقوق الطلاب. لإقامة التوازن.

المبحث الثالث

دراسة الحق في تأديب المعلمين من منظور القانون

١ .مكانة الانضباط في القوانين الإيرانية (القانون المدني)، قانون العقوبات الإسلامي، لوائح التعليم)

في النظام القانوني الإيراني، تعد مناقشة "الحق في التأديب" إحدى القضايا الصعبة التي لها صلة مباشرة بالفقه الإسلامي والتعاليم الدينية. ووفقا لمصادر إسلامية، اعترف المشرع الإيراني بالحق في التأديب للآباء وفي بعض الحالات للمعلمين. وقد تم تنظيم هذا الحق بطريقة تتيح من ناحية إمكانية تطبيق الانضباط التربوي ومن ناحية أخرى منع أي إساءة أو عنف خارج حدود الشريعة والقانون.

في القانون المدني الإيراني، تسمح المادة ١١٧٩ صراحة للآباء بتأديب أطفالهم، لكنها ملزمة ب "الحدود العرفية". وهذا يعني أن العقوبة يجب أن تكون بطريقة لا تتجاوز معايير المجتمع والمصالح التربوية. على الرغم من أن هذه المادة لا تذكر المعلم، بما أن المعلم يعرف أيضا باسم "الوصي التربوي" في الفقه الإسلامي، إلا أن المشرع في الممارسة العملية لقد تم منحه بعض الصلاحيات التعليمية المماثلة.

في قانون العقوبات الإسلامي، وخاصة في المادة ١٥٨، هناك حالات لا تعتبر فيها الأفعال جرائم إذا ارتكبت في إطار القانون والشريعة. ومن هذه الحالات "تأديب الطفل من قبل الوالدين والأوصياء القانونيين ضمن الحدود المعتادة". وعلى الرغم من أن هذه المادة لا تذكر المعلم مباشرة، إلا أنه يمكن اعتبار المعلم خاضعا لهذا الحكم إذا كان مخولا من قبل الوالدين أو النظام التعليمي.

النقطة المهمة في قانون العقوبات الإسلامي هي الانتباه إلى "العقوبة العرفية"، مما يعني أن التأديب لا ينبغي أن يؤدي إلى أذى جسدي أو تحت أي ظرف من الظروف . في الواقع، فإن أي ضرب يسبب إصابة أو كسر أو ضرر يستثنى من نطاق التأديب الشرعي ويعتبر جريمة. لذلك حتى لو كانت نية المعلم تربوية، فإن تجاوز هذا الحد سيؤدي إلى المسؤولية الجنائية والمدنية عنه.

في أنظمة التعليم الإيرانية ، يتم تحديد مكان التأديب بشكل أكثر وضوحا. في اللوائح التأديبية للمدارس، يحظر فرض أي نوع من العقوبات البدنية أو المهينة ويتم استخدام الأساليب التأديبية غير العنيفة فقط مثل التحذيرات الشفهية والتحذيرات المكتوبة والمحادثات مع أولياء الأمور وأخيرا تغيير الفصول أو المدارس. وهذا يدل على أن سياسة التعليم الرسمية في إيران،

خلافا لبعض التصورات،تقليديا ، يقوم على الحظر المطلق للعقوبة البدنية واستبدالها بأساليب تعليمية حديثة.

من الناحية القانونية ، إذا ارتكب المعلم عقوبة بدنية أو سلوكا مهينا مخالفا للوائح التعليمية ، يمكن أن يخضع عمله لألقاب جنائية مثل "الاعتداء المتعمد" أو "الإهانة". في مثل هذه الحالة ، بالإضافة إلى المسؤولية الجنائية ، قد يواجه المعلم أيضا عواقب تأديبية وإدارية من وزارة التربية والتعليم.

على الرغم من هذه القيود، يعتقد بعض الفقهاء أن الهيئة التشريعية تمنح المعلم ضمنيا "الحق في التأديب غير المباشر". يتجلى هذا الحق بشكل أكبر في شكل أدوات تأديبية، والإشراف على الطلاب، وخلق بيئة تعليمية منتظمة. بعبارة أخرى، يعني الانضباط في القانون الإيراني "إدارة تأديبية" أكثر من "العقاب البدني".

تاريخيا، في الماضي، في المدارس الإيرانية التقليدية، كانت العقاب البدني أحد الأساليب الشائعة للتعليم وكانت مقبولة من قبل عرف المجتمع. ومع ذلك، مع التغير في المناهج التربوية وتأثير تعاليم علم النفس التربوي، تحرك المشرع الإيراني نحو الحد من هذه السلطة واستبدالها بأساليب بناءة أكثر.

واحدة من أهم النقاط في القانون الإيراني هي العلاقة بين مسؤولية المعلم وإذن الوالدين. إذا عارض الآباء العقاب البدني صراحة، فلا يحق للمعلم القيام بذلك. حتى لو سمح الآباء بذلك، فلا يمكن أن يتجاوز الحدود القانونية والدينية.

فيما يتعلق بحقوق الطفل ، انضمت إيران إلى اتفاقية حقوق الطفل .(CRC) تعتبر هذه الاتفاقية أي شكل من أشكال العقاب البدني والسلوك المهين انتهاكا لحقوق الطفل. لذلك ، يجب أيضا مواءمة القوانين المحلية الإيرانية مع هذه الالتزامات الدولية ، ومن هذا المنظور ، يتم تقييد الحق في تأديب المعلمين.

وبتلخيص المواد القانونية واللوائح التعليمية، يمكن القول إن وضع الحق في التأديب للمعلمين في إيران مقبول بطريقة محدودة وغير مباشرة. أي أن المعلم يمكنه إرساء النظام بالأدوات التعليمية والتأديبية ، لكن لا يسمح له باستخدام العقاب البدني أو الأساليب المهينة.

وأخيرا، يمكن الاستنتاج أن القانون الإيراني، على الرغم من جذوره الفقهية في قبول مبدأ الحق في التأديب، قد عرفه على مستوى محدود للغاية. لا يسمح للمعلم بتطبيق الأساليب اللاعنفية إلا على مستوى المربي والمشرف التربوي، وأي انتهاك لهذه الحدود سيؤدي إلى المسؤولية القانونية. مع معايير حقوق الطفل والمبادئ التربوية الحديثة.

٢ .أمثلة مماثلة في قوانين الدول الإسلامية (العراق ومصر والمملكة العربية السعودية)

في البلدان الإسلامية، يشبه وضع الحق في تأديب المعلمين وضع إيران، ولكن هناك اختلافات في حدوده وشروطه. ترجع هذه الاختلافات إلى الجمع بين القانون المدني والفقه الإسلامي والسياسات التعليمية لكل بلد. في العديد من البلدان، تم قبول مبدأ التأديب لغرض التعليم والإصلاح، ولكن تم فرض قيود صارمة لحماية حقوق الطفل.

في القانون المدني العراقي وقانون التربية العراقي ، يحق للوالدين تأديب أطفالهم ، لكن هذا الحق يقتصر على "الأساليب المعتدلة والتصحيحية". في البيئة المدرسية ، للمعلم أيضا حق ضمني في إدارة الطالب في إطار الانضباط والانضباط ، بشرط ألا يتعرض الطفل لأذى جسدي أو (قانون التربية العراقي ، ٢٠٠٧).

أكدت وزارة التربية العراقية في لوائح المدرسة أنه لا يحق لأي معلم الحصول على العقاب البدني للطالب. يجب أن تتم العقوبة فقط من خلال التحذير اللفظي أو الاستشارة أو الاتصال بأولياء الأمور أو تغيير الفصل. وهذا يعكس النهج القانوني الإيراني المماثل واهتمامها بحقوق الطفل (وزارة التربية والتعليم، العراق، ٢٠١٠).

من الناحية القضائية، إذا تصرف المعلم خارج هذا الإطار، فإن فعلته ستكون قابلة للملاحقة الجنائية وقد يعاقب تحت عنوان "الإهانة" أو "الأذى الجسدي". لذلك، يعترف العراق بمبدأ التأديب، ولكن مع قيود وضمانات لحقوق الطلاب.

في قوانين التعليم المصرية، تؤكد لوائح وزارة التربية والتعليم على أن أي شكل من أشكال العقاب البدني محظور وأن المعلم لا يسمح إلا باستخدام الأساليب التصحيحية والتعليمية غير العنيفة. الغرض من القانون هو خلق بيئة تعليمية صحية وحماية حقوق الطفل (قانون التعليم المصري رقم .(100 ١٣٩ ، ١٩٨١).

في القانون المدني المصري، يحق للوالدين تعليم أطفالهم، لكن هذا الحق مقيد بموجب قانون العقوبات لمنع الإساءة. لذلك، كما هو الحال في العراق وإيران، يحق للمعلم تطبيق الأساليب التأديبية فقط في إطار أنظمة التعليم وليس له الحق في الضرب أو الإجراء.

في المملكة العربية السعودية ، يعتمد النظام التعليمي على الشريعة الإسلامية والقوانين المحلية للبلاد. في هذا البلد ، يمكن للمعلم توجيه الطالب إلى حد تصحيح السلوك ، لكن العقاب البدني الرسمي محظور في المدارس الحكومية (وزارة التعليم السعودية ، ٢٠١٩).

يؤكد القانون السعودي على الحفاظ على كرامة الطالب ومنع أي شكل من أشكال العنف. تستبدل اللوائح العقاب البدني بأدوات تأديبية مثل التنبيه والإرشاد والتعاون مع أولياء الأمور. هذا النهج مشابه لمبادئ حقوق الطفل التي تلتزم بها المملكة العربية السعودية أيضا.

تظهر المقارنة بين إيران والعراق ومصر والسعودية أن كل هذه الدول قبلت مبدأ الحق في تأديب المعلمين أو أولياء الأمور، لكن النهج العملي تحرك أكثر نحو الحد من العقوبة البدنية واستبدالها بأساليب تصحيحية وتربوية.

الفرق الرئيسي بين هذه الدول هو درجة حرية عمل المعلم. في العراق ومصر ، تكاد تكون العقوبة البدنية محظورة ، بينما في المملكة العربية السعودية وإيران ، لا يوجد للقانون قيود مطلقة ، لكن اللوائح ألغتها عمليا.

وتتأثر جميع هذه البلدان بالمعاهدات الدولية مثل اتفاقية حقوق الطفل .وتؤكد هذه المعاهدات على حظر العقاب البدني واحترام كرامة الطالب، وبالتالي فإن القوانين المحلية تنسجم أيضا مع هذا المبدأ.

في الختام، يمكن القول إن الدول الإسلامية، بما في ذلك إيران والعراق ومصر والمملكة العربية السعودية، اعترفت بالحق في تأديب المعلمين، ولكن مع التركيز على "تصحيح السلوك" وحظر "العقوبة البدنية والمهينة". تمثل هذه السياسة محاولة لتحقيق التوازن بين الاحتياجات التعليمية واحترام حقوق الطفل، ويمكن أن تكون نموذجا جيدا لمراجعة القوانين في البلدان الأخرى.

التحليل والاستنتاج

•إبرام الأسس الفقهية والقانونية

ويتضح من تحليل الأسس الفقهية أنه في كل من المذاهب الشيعية والسنية، تم قبول مبدأ الحق في تأديب المعلم أو الولي لتعليم الطالب وإصلاحه. وقد اعترف الفقهاء الإماميون والمذاهب السنية الأربع بهذا الحق بشروط محددة، الغرض الأساسي منها هو الإصلاح والتثقيف وليس المضايقة أو العقاب بقصد الانتقام (محقق الحلي، ١٤١٣هـ؛ ابن قدامة، ١٤٠٥هـ).

وبحسب الفقه الإمامي، يجب أن يتم التأديب بإذن من ولي الأمر وباعتدال، وتجاوز الحد المنصوص عليه يخلق مسؤولية قانونية ودينية على المعلم. وقد أكد فقهاء الإماميون مثل علامة حلي والإمام الخميني أن أي عنف خارج الحدود ليس له شرعية فقهية، ويكون المعلم ضامنا في حالة التجاوزات (علامة حلي، ١٤١٤هـ، الموسوي الخميني، ١٤٠٨هـ).

في المدارس السنية، يقبل مبدأ جواز التأديب أيضا، لكن هناك اختلافات في الحدود والظروف. أعطى الحنفية والحنبليون مزيدا من الحرية للمعلم، بينما يؤكد الشافعيون والمالكيون على مراعاة الكرامة والمسؤولية القانونية. تظهر هذه الاختلافات مرونة الفقه السني في انسجام مع الظروف الاجتماعية والتعليمية (الشافعي، ١٣٩٣هـ، القرطبي، ١٣٨٤هـ).

تؤكد المبادئ الفقهية المشتركة بين الأديان على تصحيح السلوك وتجنب التطرف ومراعاة حدود عمر الطالب وقدرته. بشكل عام ، لا تعتبر أي مدرسة فكرية التأديب العنيف أو المهين مشروعا ، وكلها تؤكد على ضرورة أن يكون التأديب هادفا وتصحيحيا.

من منظور قانوني ، قامت قوانين إيران والعراق ومصر والمملكة العربية السعودية أيضا بتقييده مع الحفاظ على مبدأ الحق في التأديب. في هذه البلدان ، يحظر التأديب البدني والمهين ولا يمكن للمعلم تصحيح الطالب إلا من خلال طرق التأديب والتحذير والإرشاد والتعاون مع أولياء الأمور (قانون التعليم الإيراني ، ٢٠١٢ ؛ العراق، ٢٠١٠).

هذه القيود القانونية تتفق مع المقاربة الفقهية، لأن الفقه يؤكد أيضا على أن الانضباط يجب أن يكون متناسبا وتصحيحيا وغير ضار. وهكذا، فإن القوانين المدنية واللوائح التعليمية الحديثة تنفذ الجانب العملي والتنفيذي للمبادئ الفقهية في المجتمع.

يظهر التحليل المقارن أن الهدف الرئيسي في كل من الفقه والقانون هو تعليم الطلاب وإصلاحهم. تم فرض قيود وقيود قانونية ودينية من أجل منع الإساءة والعنف وانتهاك حقوق الطفل ، وتشجيع المعلمين على استخدام الأساليب البناءة والإنسانية.

وفي الختام، يمكن القول إن الجمع بين الأسس الفقهية والقانونية يوفر إطارا كاملا ومتوازنا للحق في تأديب المعلم. ويحدد الفقه مبادئ التعليم وأهدافه، ويوفر القانون أدوات عملية وقيودا قانونية لمنع انتهاك حقوق الطفل.

من النقاط المهمة في الخاتمة أن الحق في تأديب المعلم لا يعني أبدا الحرية المطلقة. سواء في الفقه أو القانون ، فإن هذا الحق دائما ما يكون مصحوبا بالمسؤولية والقيود. يجب على المعلم أن يتصرف في إطار الهدف التربوي وتصحيح السلوك وتجنب أي تجاوزات أو عقوبات خارج الحدود.

ويتضح من تحليل الدول الإسلامية أن المنهج القانوني الحديث، حتى في البلدان التي يقوم فيها القانون على الشريعة، قد تحرك نحو تحريم العقاب البدني واستبداله بأساليب تصحيحية. وتعكس هذه التغييرات التقارب بين القيم الفقهية والمعايير الدولية لحقوق الطفل.

في الخاتمة الختامية ، يمكن القول أن كلا من الفقه والقانون يمنحان المعلم مكانة تعليمية وتصحيحية ، لكن مراعاة الكرامة والحد من شدة التأديب والغرض من التصحيح هي أساس شرعيته. يسمح هذا الإطار للمعلم بتوجيه الطالب مع حماية حقوق الطفل.

لذلك ، يظهر تحليل الأسس الفقهية والقانونية أن الحق في تأديب المعلمين يجب أن ينفذ دائما في إطار هادف ومتناسب، تصحيحي وغير ضار. يمكن استخدام هذا الاستنتاج كأساس للسياسات التعليمية والتعليمية في المدارس والنظم التعليمية في البلدان.

•دراسة التحديات في العالم المعاصر (حقوق الإنسان، اتفاقية حقوق الطفل)

وفي العالم المعاصر، أصبح مفهوم حقوق الإنسان وكرامة الطفل أحد المبادئ الأساسية للنظم التعليمية. وقد شكلت هذه المبادئ تحديا للحق في تأديب المعلمين، حيث أن أي شكل من أشكال العقوبة البدنية أو المهينة يتعارض مع المعايير الدولية لحقوق الطفل ويمكن أن ينتهك الحقوق الأساسية للطلاب (اليونيسف، اليونيسف، اليوني ١٩٨٩).

تؤكد اتفاقية حقوق الطفل، التي اعتمدتها الأمم المتحدة، على أن للطفل الحق في الحماية من جميع أشكال العنف والعقاب البدني والمعاملة المهينة في البيئة التعليمية. تلزم المادة ١٩ من الاتفاقية الدول بوضع قوانين وسياسات لمنع إساءة معاملة الأطفال وضمان التعليم المناسب.

أدى هذا النهج الدولي إلى قيام القوانين المحلية للدول الإسلامية، بما في ذلك إيران والعراق ومصر والمملكة العربية السعودية، بتقييد الحق في تأديب المعلمين. بمعنى آخر، لا يزال مبدأ الحق في التأديب معترفا به، لكن طرق تطبيقه يجب أن تكون متسقة مع احترام كرامة الطفل ومبادئ حقوق الإنسان.

أحد التحديات الرئيسية هو التعارض بين التعاليم الفقهية التقليدية والمعايير القانونية الحديثة. في الماضي كان الانضباط البدني جزءا من الأساليب التربوية الشائعة واعتبره الفقه الإسلامي شرعيا بشروط معينة. لكن اليوم تعتبر العديد من الدول الإسلامية هذه الأساليب غير مقبولة وتبحث عن بدائل أخلاقية وتربوية

بالإضافة إلى ذلك ، يواجه المعلمون ضغوطا قانونية واجتماعية في البيئة التعليمية. من ناحية ، هم ملزمون بتصحيح سلوك الطالب ، ومن ناحية أخرى ، يمكن لأي عقوبة بدنية أن تعرضهم للمسؤولية الجنائية أو المدنية أو الإدارية . هذا الوضع يسبب الارتباك والتحديات في الأساليب التعليمية

في إيران، تؤكد أنظمة التعليم على حظر جميع أشكال العقوبة البدنية والمهينة، ولا يسمح للمعلمين إلا باستخدام أساليب تأديبية غير عنيفة. هذه القيود، على الرغم من اتساقها مع المبادئ الفقهية، لا تزال بحاجة إلى التثقيف وفقا للعادات التعليمية التقليدية

في البلدان العربية مثل العراق والمملكة العربية السعودية، تؤكد اتفاقية حقوق الطفل على قيود مماثلة. طورت هذه البلدان قوانين تأديبية مرنة ولكنها تقييدية للعقاب البدني لحماية حقوق الطلاب. المعلمون ملزمون بتصحيح السلوك من خلال الحوار والتحذير ومشاركة الوالدين التحدي المعاصر الآخر هو التعليم الرقمي وبيئات التعلم عبر الإنترنت. مع توسع التعليم عن بعد ، انخفضت إمكانية تطبيق الأساليب التقليدية للانضباط وزادت الحاجة إلى أساليب نفسية وأخلاقية جديدة. وقد أعاد هذا التطور أيضا النظر في النهج الفقهي والقانوني

ويبين التحليل المقارن أنه على الرغم من أن الحق في تأديب المعلمين لا يزال معترفا به، فإن إطاره القانوني والأخلاقي يتجه نحو تقييد شديد واستبدال الأساليب التصحيحية والتربوية. وقد تشكلت هذه العملية بهدف ضمان حقوق الطفل والامتثال للمعايير الدولية

تتمثل إحدى نتائج هذه التغييرات في الحاجة إلى تثقيف المعلمين وتمكينهم في استخدام الأساليب التربوية غير العنيفة. يجب على المعلمين تعزيز مهاراتهم النفسية والتواصلية والأخلاقية حتى يتمكنوا من إنشاء الانضباط التربوي دون عقاب بدني

ومن الناحية القانونية، فإن أي إخفاق في الامتثال لمعايير حقوق الطفل يمكن أن يكون له عواقب قانونية خطيرة على المعلم والنظام التعليمي. ولذلك، فإن التنسيق بين الواجبات التربوية ومراعاة القانون الدولي والمحلي هو أحد أهم التحديات في العصر الحالي

في الختام يمكن القول إن العالم المعاصر مع تغير معايير حقوق الطفل قد حد من الحق في تأديب المعلمين وحل محل الأساليب التعليمية التقليدية. تتطلب هذه التغييرات مراجعات فقهية وقانونية وتربوية من أجل الحفاظ على الأهداف التربوية واحترام كرامة الطفل وحقوقه.

مراجع

المصادر الفارسية

١. الإمام الخميني روح الله. (١٤٠٨هـ). هيئة تحرير الوسيلة. قم: منشورات المكتب الإسلامي.

٢. العلامة حلي، محمد حسين. (١٤١٤هـ). المحدث في الفقه. قم: المطبوعات الإسلامية.

٣. محقق حلي، محمد. (١٤١٣هـ). اللمعان الدمشقي في الفقه . قم: المطبوعات الإسلامية.

٤. موسوي الخميني ، سيد روح الله. (١٤٠٨هـ). كفاية الأصول. قم: المطبوعات الإسلامية.

٥. كاساني، أبو الحسن. (١٤٠٦هـ). بدائي الصنعاء في تاريخ الشريعة. طهران: المعهد التعليمي الإسلامي.

٦. نوفي ، إمام. (١٣٩٢هـ). المنهاج شرح صحيح مسلم. طهران: المنشورات الإسلامية.
٧. سرخيسي ، محمد بن عبد الرزاق. (١٤١٤هـ). المبسوط في فقه الحنفي. قم: المطبوعات الإسلامية.
٨. القانون المدني لجمهورية إيران الإسلامية. (١٩٩١). طهران: منظمة نشر ونشر قوانين جمهورية إيران الإسلامية.
٩. قانون العقوبات الإسلامي لجمهورية إيران الإسلامية. (١٩٩٦). طهران: منظمة نشر ونشر قوانين جمهورية إيران الإسلامية.
١٠. اللائحة التأديبية لوزارة التعليم في جمهورية إيران الإسلامية. (٢٠١٢). طهران: وزارة التربية والتعليم.
مصادر عربية
١١. ابن قداماة، محمد. (١٤٠٥هـ). المغني في الفقه. دمشق: دار القلم.
١٢. ابن تيمية ، أحمد. (١٤١٦هـ). مجمع فتاوى ابن تيمية. الرياض: دار الطباعة.
١٣. ابن رشد محمد. (١٤٠٨هـ). بداية المجتهد ونهاية المقتصد. بغداد: دار الفقه.
١٤. قرطبي ، محمد بن أحمد. (١٣٨٤هـ). جامع أحكام القرآن. بيروت: دار إحياء التراث.
١٥. الشافعي ، محمد بن إدريس. (١٣٩٣هـ). الأم في فقه الشافعي. بيروت: دار الكتب العلمية.
١٦. قانون التعليم العراقي. (٢٠٠٧). بغداد: وزارة التربية العراقية.
) ٢٠١٠ .(اللوائح المدرسية وانضباط الطلاب .العراق .بغداد :١٧. وزارة التربيةوالتعليم.
المصادر الإنكليزية
) ١٩٨٩ .(اتفاقية حقوق الطفل .نيويورك :١٨. اليونيسف الأمم المتحدة.
١٩الرياض: حكومة المملكة العربية السعودية. (٢٠١٩). التوجيهية لحماية الطفل. والمبادئ السياسات التعليمية وزارة التربية والتعليم السعودية..
٢٠. قانون التعليم المصري رقم ١٣٩. (١٩٨١). اللوائح المتعلقة بالانضباط ٢٠المدرسي وحقوق الطلاب. القاهرة: وزارة التربية والتعليم.
٢١. اليونيسف. (١٩٨٩). اتفاقية حقوق الطفل: التعليق والمبادئ التوجيهية. نيويورك: الأمم المتحدة.
٢٢. الحسن، ر. (٢٠١٥). تأديب الطفل في الشريعة الإسلامية والتربية الحديثة. لندن: الدراسات القانونية الإسلامية.
٢٣. براون ، جي إيه سي (٢٠٠٠). الدين والتربية في المجتمعات الإسلامية. كامبريدج: مطبعة جامعة كامبريدج.
٢٤. إسبوزيتو ، جي إل (٢٠٠٣). الإسلام والسياسة. نيويورك: مطبعة جامعة أكسفورد.

References
Persian Sources:

1. Al-Khomeini, Ruhollah. (1408 AH). *Tahrir al-Wasila*. Qom: Islamic Office Publications.

2. Al-‘Allama al-Hilli, Muhammad Husayn. (1414 AH). *Al-Muhaddith fi al-Fiqh*. Qom: Islamic Publications.

3. Al-Muhaqqiq al-Hilli, Muhammad. (1413 AH). *Al-Lum‘ah al-Dimashqiyyah fi al-Fiqh*. Qom: Islamic Publications.

4. Al-Mousavi al-Khomeini, Sayyid Ruhollah. (1408 AH). *Kifayat al-Usul*. Qom: Islamic Publications.

5. Al-Kasani, Abu al-Hasan. (1406 AH). *Bidayat al-Sanā’i‘ fi Tarikh al-Shari‘ah*. Tehran: Islamic Educational Institute.

6. Al-Nawawi, Yahya ibn Sharaf. (1392 AH). *Al-Minhaj Sharh Sahih Muslim*. Tehran: Islamic Publications.

7. Al-Sarakhsi, Muhammad ibn ‘Abd al-Razzaq. (1414 AH). *Al-Mabsut fi Fiqh al-Hanafi*. Qom: Islamic Publications.

8. *The Civil Code of the Islamic Republic of Iran*. (1991). Tehran: Organization for the Publication of the Laws of the Islamic Republic of Iran.

9. *The Islamic Penal Code of the Islamic Republic of Iran*. (1996). Tehran: Organization for the Publication of the Laws of the Islamic Republic of Iran.

10. *Disciplinary Regulations of the Ministry of Education in the Islamic Republic of Iran*. (2012). Tehran: Ministry of Education.

Arabic Sources:

11. Ibn Qudamah, Muhammad. (1405 AH). *Al-Mughni fi al-Fiqh*. Damascus: Dar al-Qalam.

12. Ibn Taymiyyah, Ahmad. (1416 AH). *Majmu‘ al-Fatawa*. Riyadh: Dar al-Tibaa‘ah.

13. Ibn Rushd, Muhammad. (1408 AH). *Bidayat al-Mujtahid wa Nihayat al-Muqtasid*. Baghdad: Dar al-Fiqh.

14. Al-Qurtubi, Muhammad ibn Ahmad. (1384 AH). *Al-Jami‘ li-Ahkam al-Qur’an*. Beirut: Dar Ihya’ al-Turath.

15. Al-Shafi‘i, Muhammad ibn Idris. (1393 AH). *Al-Umm*. Beirut: Dar al-Kutub al-‘Ilmiyyah.

16. *Iraqi Education Law*. (2007). Baghdad: Iraqi Ministry of Education.

17. *School Regulations and Student Discipline*. (2010). Baghdad: Ministry of Education.

English Sources

18. United Nations UNICEF. (1989). *Convention on the Rights of the Child*. New York: United Nations.

19. Ministry of Education, Kingdom of Saudi Arabia. (2019). *Child Protection Policies and Educational Guidelines*. Riyadh: Government of Saudi Arabia.

20. *Egyptian Education Law No. 139*. (1981). *Regulations on School Discipline and Student Rights*. Cairo: Ministry of Education.

21. UNICEF. (1989). *Convention on the Rights of the Child: Commentary and Guidelines*. New York: United Nations.

22. Al-Hasan, R. (2015). *Child Discipline in Islamic Law and Modern Education*. London: Islamic Legal Studies.

23. Brown, J. A. C. (2000). *Religion and Education in Islamic Societies*. Cambridge: Cambridge University Press.

24. Esposito, J. L. (2003). *Islam and Politics*. New York: Oxford University Press.

مجلة مركز بابل للدراسات الإنسانية ٢٠٢٦ المجلد ١٦/ العدد ١١